

سنن البيهقي الكبرى

قال اﻻ جل ثناؤه { والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم
ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون إﻻ الذين تابوا من بعد ذلك
وأصلحوا فإن اﻻ غفور رحيم } قال الشافعي C والثنيا في سياق الكلام على أول الكلام وآخره
في جميع ما ذهب إليه أهل الفقه إﻻ أن يفرق بين ذلك خبر قال الشافعي C وإن فيه لحديثا